

لن تسمح، من خلال مجلس الوصاية، بأن تنصرف عن أية إجراءات معيّنة اتخذتها أي حكومة، أو حكومات، معيّنة حول اقرار وتنفيذ النظام الاساسي لهذه المدينة.

الآ أن هذا القرار لم يجد صدى، أو استجابة، لدى اسرائيل. فقد أعلنت الحكومة الاسرائيلية، في بيان رسمي لها، في ١١/١٢/١٩٤٩، نقل العاصمة الى القدس؛ وأعلن الاردن، أيضاً، في اليوم التالي، ضمّ الاراضي التي استولى عليها من فلسطين، بما في ذلك الجزء الشرقي من مدينة القدس.

وقد نقلت اسرائيل مقرّ الكنيست، بالفعل، في ١٧/١٢/١٩٤٩، دون استجابة لنداء مجلس الوصاية لها، في ٢٠/١٢/١٩٤٩، بالعدول عن قرارها، ودعوته الى احترام النظام الدولي لمدينة القدس. وقد أيّدت بريطانيا الاجراء الاسرائيلي، وقبلت ان يقوم سفيرها بتقديم أوراق اعتماده في القدس^(١٧)، حيث كان رئيس الوزراء الاسرائيلي، دافيد بن - غوريون، نقل مكتبه الى القدس، وتلاه عدد من الوزارات. وفي قرار الكنيست، في جلسة عقدها في القدس، في ٢٢/١٢/١٩٤٩، جاء: «أن القدس هي عاصمة لاسرائيل منذ انشاء دولة اسرائيل في ١٤ أيار (مايو) ١٩٤٨».

واتخذت اسرائيل، بعد مناورات سياسية تخفي وراءها مقاصدها، اجراءات نقل وزارة الخارجية الاسرائيلية الى القدس، وانتهى ذلك، فعلاً، في تموز (يوليو) ١٩٥٤. وعُلقت اسرائيل آمالاً على نقل السفارات الاجنبية ذات التمثيل الدبلوماسي معها الى القدس، بقصد الحصول على اعتراف بالامر الواقع. الآ أن أغلب الدول التي لها تمثيل دبلوماسي في اسرائيل استنكرت ذلك، ومن بينها الولايات المتحدة الاميركية التي ارادت ان تتظاهر باحترام قرارات الامم المتحدة، فقدّمت مذكرة الى اسرائيل، في ٩/٧/١٩٥٢، أشارت فيها الى عدم موافقتها على نقل وزارة الخارجية الاسرائيلية الى القدس. وعلى الرغم من هذا، فإن ١٦ سفارة أجنبية استقرت في القدس حتى العام ١٩٦٦. أمّا بقية الدول، فقد رفضت نقل سفاراتها ومفوضياتها الى القدس وابقتها في تل - أبيب؛ بل أكدت هذه الدول على ممثليها في تل - أبيب بأن يمتنعوا عن حضور أية احتفالات تقيمها السفارات المقيمة في القدس، أو ما شابه ذلك من حضور اجتماعات الكنيست الاسرائيلي، أو توقيع معاهدات في القدس^(١٨).

«شرعية» قرار التقسيم

ان قرار التقسيم، الذي أصدرته الامم المتحدة، وان غلّفته بالشرعية الدولية، سواء في ما يختص بالمساحات التي منحت لاسرائيل، أو بالمساحات التي احتفظ بها العرب، وكذلك في ما يتعلق بتحويل القدس، الآ انه جاء، في الواقع، مخالفًا لكثير من القواعد الدولية^(١٩)، التي يمكن ان نوجزها في التالي:

○ ان مسألة فلسطين من المسائل الهامة التي تناط بمجلس الامن، وليس بالجمعية العامة، وأن كان الفقهاء يرون ان الجمعية العامة لها ان تنظر، او تناقش، أية منازعة دولية، بصفة عامة، خصوصاً وان أية مسألة تتطلب اعمالاً، أو تدابير، يجب ان يبحث فيها مجلس الامن، وذلك اعمالاً لنص ميثاق الامم المتحدة في الفصلين السادس والسابع؛ ويؤكد هذا الاختصاص ان المسألة لها تأثير على السلم والامن الدوليين.

○ انكر كثير من فقهاء القانون الدولي على الجمعية العامة اتخاذ قرار للتقسيم^(٢٠)، وان الامم المتحدة، بكل اجهزتها، ليس لها سيادة في فلسطين، وبالتالي، فان قرارها الخاص بالتقسيم خارج على حدود سلطات المنظمة؛ ومجرّد تخصيص اجزاء من اقليم الدولة لأقلية أجنبية، جاءت نازحة، هو عمل لا يستند الى أسس قانونية، او منطقية، خاصة وان القرار يخالف نظام الانتداب، الذي يتطلب